

## الدراري المضية شرح الدرر البهية

لا تقوم به حجة لضعف إسناده على فرض رفعة وأما مع عدم الرفع فليس في ذلك حجة ورد بإسناد صحيح أو غير صحيح فالرجوع إلى قسامة الجاهلية التي قررها النبي صلعم هو الصواب وقد تقدم ذكرها وقد أخرج أبو داود من حديث أبي سلمة ابن عبد الرحمن وسليمان بن يسار عن رجل من الأنصار أن النبي صلعم قال لليهود وبدأ بهم يحلف منكم خمسون رجلا فأبوا فقال للأنصار استحلّفوا فقالوا يخلف على الغيب يا رسول الله فجعلها رسول الله صلعم دية على اليهود لأنه وجد بين أظهريهم وهذا إذا صح لا يخالف ما ذكرناه من وجوب الدية على المتهمين إذا لم يحلفوا ولكن مخالف لما ثبت في الصحيحين إن كانت هذه القصة هي تلك القصة وقد قال بعض أهل العلم إن هذا الحديث ضعيف لا يلتفت إليه